خطاب التطرف والغلو وأثره على المجتمع - رؤية قرآنية

عادل أحمد علي حيدان

الأستاذ المساعد بقسم القرآن الكريم وعلومه بكلية

التربية النادرة -جامعة إب

الملخص

3

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى

وبعد:

الغلو والتطرف في الدين من الآفات التي ظهرت في المجتمعات بصور وملامح شتى، فهو من أخطر الظواهر الدينية التي نشأت في الساحة الإسلامية قديماً وحديثاً، لا سيما في أوساط الشباب، وبشكل ملفت للنظر أيضاً، لذلك كان من الضروري دراسته والكتابة عنه.

ولأهمية هذا الموضوع يحاول الباحث أن يقدم لمحة بسيطة حول هذا الموضوع كمساهمة لعلاج هذه الظاهرة، وتوضيح رؤية القرآن لهذا الوباء المنتشر.

منهج البحث: استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي، والمنهج النقدي، والمنهج التحليلي، وذلك حسب طبيعة البحث الذي بين أيدينا.

خطة البحث: تكونت الدراسة من مقدمة ومبحث تمهيدي، وخمسة مباحث، وخاتمة كالآتي:

المقدمة: تحدثت فيها عن بناء الإسلام على اليسر ورفع الحرج والمشقة.

المبحث التمهيدي: تحدثت فيه عن وسطية الإسلام.

المبحث الأول: تعريف التطرف والغلو لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: أنواع الغلو وأسبابه.

المبحث الثالث: بعض مظاهر الغلو والتطرف.

المبحث الرابع: موقف الإسلام من التطرف والغلو

المبحث الخامس: آثار التشدد وعلاجه.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث، ومنها: أن الإسلام دين العدل والوسطية، لذلك فهو ينهى عن خطاب التشدد والغلو، كما ينهى عن الإفراط والتفريط، وأن الغلو والتطرف والتنطع ليس من الإسلام في شيء

ثم ذكرت بعض التوصيات ومنها:

إتاحة الفرصة لأصحاب الفكر الوسطي المعتدل لتبني التأصيل الشرعي للمفاهيم الإسلامية، وتوجيه الخطاب الديني، لمعالجة قضايا الحياة بعيداً عن استغلال الدين لمصالح أفراد أو جماعات لا يهما إلا مصلحتها فقط.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين وبعد:

فالإسلام دين الوسطية والاعتدال، في كل أمر من الأمور، والغلو والتطرف من المسائل التي تسيء ــ في الحقيقة ــــ إلى عقيدة الإسلام ومحاسنه؛ فالغلو في العبادات، أو الأفكار، أو العقائد، ومعارضة قواعد الشريعة في التسهيل مما يُستقبح حصوله في المجتمع المسلم.

فمثلاً: التبتل وعدم النكاح، أو الاعتزال وطول العبادة، أو صيام الدهر، كل هذه النماذج من الغلو والتطرف والإفراط في العبادة بما لم يأذن به الله، بل هو قدح في الشريعة وواضعها الذي شرع للناس عبادتهم؛ لأنه يتهم الشريعة بالنقص؛ فلهذا طلب الزيادة بالغلو.

وقد بني هذا الدين على اليسر ورفع الحرج، وأدلة ذلك غير منحصرة، فاستقراء أدلة الشريعة قاض بأن الله جعل هذا الدين رحمة للناس، ويسراً، وأصل بعثة النبي ﷺ الرأفة والرحمة بالناس، ورفع الإصر والأغلال التي كانت واقعة بطائفة منهم، يقول تعالى:﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ ﴾التوبة:١٢٨ويقول: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ الأنبياء: ١٠٧ ويقول ﷺ:" إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً ولكن بعثني معلماً ميسراً" (1).

ومن أبرز أوصافه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾الأعراف: ١٥٧، ولذلك كان ﷺ يترك بعض الأعمال أو الأوامر، خشية أن يشق على أمته، ففي قصة صلاة التراويح لما صلى رسول الله ﷺ فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم، فلما أصبح قال:" قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم، فتعجزوا عنها"(2).

وكان منهج النبيﷺ دائما الأمر بالتيسير على الناس، فقد قال لمعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري لما بعثهما إلى اليمن:" يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا"(3).

---

(1) رواه مسلم، كتاب الطلاق، باب أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية، حديث رقم(**1478**)، **1104/2**.

(2) رواه البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام من رمضان، حديث رقم (**1908**)، **708/2**.

(3) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم(**4086**)، **1578/4**.

والإنسان له في ذاته أن يأخذ نفسه بالأشد من المشروع الذي لا يتجاوز حدود الشرع، كأن يصلي صلاة طويلة، ولكن ليس له أن يلزم الناس بهذا، ولهذا كان النبي ﷺ أطول الناس صلاة إذا صلى لنفسه، وأخفهم إذا صلى بالناس مراعاة لأحوالهم.

كما نهى النبي ﷺ عن التشديد على النفس فقال فيما رواه أنس بن مالك:" لا تشددوا على أنفسكم فيُشدد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات، رهبانية ابتدعوها، ما كتبناها عليهم"(1).

وكان ﷺ يأمر أصحابه بالتخفيف، فقد صلى معاذ بن جبل ﷺ ليلة بقومه فافتتح البقرة، فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف، فقالوا له: أنافقت يا فلان؟ فقال لا والله، ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار، وإن معاذاً صلى معك العشاء، ثم أتى فافتتح بسورة البقرة فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ فقال:" يا معاذ أفتان أنت، اقرأ بكذا واقرأ بكذا"(2).

يجيب الباحث في هذا البحث عن أسئلة هي:

1. ما معنى الغلو والتطرف؟
2. ما أسبابه وما مظاهره؟
3. وهل في حياة المسلمين غلو وتطرف؟
4. ما جذور الغلو والتطرف؟
5. وما موقف الإسلام ــ (القرآن والسنة) ــ من الغلو والتطرف.
6. ما آثاره وكيفية علاجه؟

أهمية الموضوع:

لهذا الموضوع أهمية بالغة في ذاته، وفي زمنه، وفيما يتعلق بمستقبل الدعوة الإسلامية:

- فمن حيث الموضوع ذاته فهو يتعلق بعقيدة المسلمين، وتنقيتها من شوائب الغلو من جانب، ويتعلق بالدعوة الإسلامية، والدعاة من جانب آخر.
- ومن حيث زمن الموضوع فإنه في زمن بروز أعمال التطرف والغلو.
- ومن حيث مستقبل الدعوة؛ فإنه لا بد من تصحيح الدعوة الإسلامية، وبحث موضوع الغلو يمكن أن يساعد على ذلك بصفة أساسية.

---

(1) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب الحسد، **276/4**، حديث رقم(**4904**)، وأبو يعلى في مسنده، **365/6**، حديث رقم (**3694**)، وفي سنده سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء، وثقه ابن حبان، وقال الذهبي في الكاشف(وثق) وقال ابن حجر في التقريب (مقبول)، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء وهو ثقة.

(2) رواه مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، حديث رقم (**464**)، **339/1** .

المبحث التمهيدي

بيان وسطية الإسلام وبعده عن خطاب التطرف والغلو

أولاً: وسطية الإسلام:

وسطية الإسلام من أبرز خصائصه، وهي بالطبع من أبرز خصائص أمة الاستجابة قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ البقرة: ١٤٣ لذلك نجد الإسلام يقدم المنهج الوسط في كل شأن من شؤون الحياة، ولا يكتفي بهذا، بل يحذر من المصير إلى أحد الانحرافين: الغلو أو التقصير يقول تعالى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾ الفاتحة: ٦ – ٧

وهذه الوسطية التي تميز بها الإسلام عما سواه من الأديان هي العدل فإن معنى قوله عز وجل "أمة وسطا" أي عدولاً خياراً وبهذا التفسير جاء القرآن والسنة وبه قال أهل التأويل وأهل اللغة حتى صار اتفاقا.

ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له فالغالي فيه مضيع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد. (1)

وبهذا يتبين أن الوسطية ميزة تميز بها هذا الدين وتميزت بها شرائعه، فالدين وأهله براء من الانحراف سواء الجانح إلى الغلو أو الجانح إلى التقصير.

والتوسط : أن يتحرى المسلم الاعتدال في كل أموره الدينية والدنيوية، ويبتعد عن التطرف قولاً وفعلاً ، فلا يفرض على نفسه فوق طاقتها، ولا يقصر بما أمر الشرع، مع علمنا أن الشرع راعى جانب الاستطاعة، لدرجة أن ربط ركناً من أركان الإسلام بالاستطاعة كما هو في الحج، فأي دين أعظم وسطية من هذا الدين الذي يعفيك من ركن من أركانه إذا لم تكن مستطيعا، وحرم الشرع أمورا لكنه أباحها عند الضرورة، وهي معلومة من الدين بالضرورة، ولا يتسع المجال هنا لبسطها .

وأهل السنة والجماعة هي الفرقة الوسط بين الفرق المغالية والمتطرفة ، فقد شرقت الفرق وغربت، وكانت عقائد أهل السنة والجماعة هي الوسط بين هذه الفرق، وإن تطرف بعض من ينسب إلى أهل السنة والجماعة، فهي حالات فردية ليست من منهج أهل السنة والجماعة .

وصور هذه الوسطية ومظاهرها في الدين كثيرة، إذ هي شاملة لجميع جوانب الحياة، فكل أمر من أوامر الإسلام جاء على وفق العدل والحكمة.

فقد نهى رسول الله ﷺ عن التشديد على النفس والترهب كما يفعل النصارى فقال" لا تشددوا على أنفسكم

---

(1) مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، ت/محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1393هـ/1973م، 2/496.

فيشدد الله عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم".[1]

وبهذا يتبين أن أصل الدين مخالف للغلو، فهو، دين الوسطية والاعتدال، وكانت هذه ميزته على سائر الأديان. [2]

والتطرف والغلو كانا في الأمم السابقة فقد غالت النصارى في عيسى ــ عليه السلام ــــ، وغالت اليهود وقالوا عزير ابن الله.

ولا يتسع المجال هنا لسرد كل مغالات أهل الأديان السابقة، وبعض الفرق التي جانبت الصواب، كما لا يتسع المجال لسرد وسطية الإسلام في العقائد، وفي كل عقيدة منها تفصيل كثير، وفي العبادات والأخلاق وغيرها، ولكن ما أردته هنا لفت نظر القارئ إلى هذا الأمر الذي نحتاجه في حياتنا، وكي ندفع عن الإسلام ما ألصقه به أعداؤه وبعض من ينتسب إليه.

ثانياً: خطاب التطرف والغلو:

الغلو والتطرف في الدين من الآفات التي تظهر في المجتمعات بصور وملامح شتّى، فهو أخطر الظواهر الدينية التي نشأت في الساحة الإسلامية ــ قديماً وحديثاً ــ لا سيما في أوساط بعض الشباب، وبشكل ملفت للنظر.

وما من شك أن خطاب التكفير تفشى فكراً وممارسة، وبشكل خطير في مجتمعاتنا العربية على تخوم القرنين العشرين والواحد والعشرين ، في ظل غياب خطاب فكري وفلسفي يكرس ثقافة العقل والتنوير في هذه المجتمعات .

وبرز خطاب يقوم على الجهل والعصبية المقيتة والتشدد الديني، واستباحة حريات ومعتقدات الآخرين. فهو يكفر العقل، ويحرم التفكير، ويقدس الهوى ، ويلغي القيمة الإنسانية للفرد ، ويجيز الإرهاب والقتل والعنف .

وقد تبنت بعض الجماعات التي تنتسب للإسلام هذا الفكر، وأصبح جزءا من فكرها وثقافتها، ولم تكتف بذلك بل تحولت إلى مصدّر لهذا الفكر؛ وبذلك عكست صورة مشوهة عن الإسلام وسماحته، وأثرت سلباً على الإسلام والمسلمين، وأخذ البعض انطباعا سيئاً عن الدين الإسلامي، ومثلت تلك الجماعات حاجزاً مانعاً عن دخول الناس في دين الإسلام .

---

(1) سبق تخريجه ص2.

(2) يُنظر: الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ /1992م، ص31 ــ 33.

فيما تحول التكفير إلى سيف يقضي على الآخر ويقتله ويرفض مواجهته بالحوار والقلم والكلمة والاجتهاد.

وقد نهى الشرع عن التطرف والغلو فعن أبي هريرة ــ ﷺ ــ عن النبي ــ ﷺ قال:"إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة".[1]

(1) صحيح البخاري، ت/ د.مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3، 1407هـ /1987م، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، حديث رقم (39)، 11/1.

المبحث الأول

تعريف الغلو والتطرف

أولاً: تعريف الغلو في اللغة:

المتابع اليوم لوسائل الإعلام المختلفة ــ محلية أو عالمية ــ يجد أن من أكثر الألفاظ رواجاً وذيوعاً، الألفاظ التي تُعبر عن التطرف والتشدد والإرهاب، حتى أصبحت ظاهرة في المجتمعات، وأصبحت عنواناً لبعض الجماعات الإسلامية.

وتدور الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على معنى واحد يدل على مجاوزة الحد والقدر.

يقول ابن فارس ــ رحمه الله ــ :" الغين واللام والحرف المعتل أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر"[1].

وقال الفيروز آبادي:" غلا وغلاء فهو غال وغليّ ضد الرخص ... وغلا الأمر غلوا جاوز حدّه". [2]

يقال غلا غلاء فهو غالٍ، وغلا في الأمر غلواً أي: جاوز حده، وغلا القدر تغلى غلياناً، فالغلو: هو مجاوزة الحد. [3]

ثانياً: تعريف الغلو اصطلاحاً:

لا ينفك المعنى اللغوي للغلو عن المعنى الاصطلاحي، فالغلو في الدين هو التشدد ومجاوزة الحد المشروع، في أي أمر من الأمور.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ :" الغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد في الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك".[4]

وعرفه الحافظ ابن حجر ــ رحمه الله ــ الغلو:" المبالغة في الشيء والتشدد فيه بتجاوز الحد"[5]

ومنه قوله ﷺ في حديث أبي ذر أي الرقاب أفضل قال:" أغلاها ثمناً وأنفعها عند أهلها".[6]

وذلك لأن الحق وسط بين الإفراط و التفريط، قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾المائدة: ٣ وهو بين

---

(1) معجم مقاييس اللغة، ت/عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1420هـ/1999م، ط2، مادة غلوى، 387/4.

(2) القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت، د.ط، 499/1.

(3) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر بيروت، ط1، مادة غلو، 368/7.

(4) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ت/محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط2، 1369هـ، 289/1.

(5) فتح الباري، ابن حجر، 278/13.

(6) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، حديث رقم (6194).

الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر.[1] وهذا هو الإسلام دين وسط بين الأديان، والمسلمون حقا هم الوسط بين الأمم.

ويقول ابن تيمية:" هي النهايات لما يجوز من المباح المأمور به، وغير المأمور به"[2].

ومن خلال ما سبق من تعاريف نجد أنها متقاربة وتفيد أن الغلو تجاوز الحد الشرعي بالزيادة والارتفاع ومجاوزة الأصل الطبيعي أو الحد المعتاد.

ولا يدخل في ذلك من التزم وتمسك بالأحكام الشرعية الثابتة في كتاب الله ــ تعالى ــ ، وسنة نبيه ﷺ ، وحرص على طاعة ربه، وابتعد كلياً عما حرّمه الله ــ تعالى ــ ورسوله ﷺ ، فالغلو في مجاوزة الحدود، وسوء الفهم والتطبيق لتعاليم الدين، وأما تطبيق الشرع فليس بغلو ولا تطرف، ونحن ندرك أن الأحكام الشرعية جميعها بعيدة كل البعد عن الغلو والتطرف، وأن الإسلام فيه من التيسير ما ليس في غيره من الأديان، ولا يتسع المقام هنا لبسط أمثلة من تيسير الإسلام في الأحكام كلها، ولكن على سبيل المثال لا الحصر التيسير في مسألة الجمع بين الصلاتين، والقصر، والسماح للمسافر بالإفطار، وسقوط ركني الزكاة والحج على غير القادر ، فليس على من لم يمتلك النصاب في المال ولا حال عليه الحول زكاة، وليس على غير المستطيع ماليا وجسميا وأمنيا حج، والتيسير فيما يخص المضطر حيث تباح بعض المحرمات له تحت ضوابط معينة، وأداء ركن الصلاة في أي مكان وإن كان الأفضل أداءها في جماعة المسلمين في المسجد، وغير ذلك كثير، بل هذا بحاجة إلى بحث مستقل به.

ثالثاً: معنى التطرف لغة واصطلاحاً:

التطرف في اللغة تدور على معنيين:

الأول: حد الشيء.

الثاني: الحركة في بعض الأعضاء[3].

والذي يهمنا هنا هو المعنى الأول، وهو حد الشيء وحرفه، ولكن ما المراد بالحد؟ هل هو حد الشيء بإطلاقه أو هو منتهى الشيء وغايته؟

الذي يتضح من مراجعة معاجم اللغة: أن المراد هو منتهى الشيء وغايته، هذا إذا لم يتساوى الحدان، فيصلح كل واحد منهما أن يكون مبتدأ ومنتهى كحدي الخيط. ولذلك يقال تطرفت الشمس أي دنت

---

(1) يُنظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، دا رالمكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1391هـ، 585/1.

(2) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 362/3.

(3) يُنظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (طرف)، 200/3.

للغروب[1].

والتطرف هو تفّعل ــ بتشديد العين ــ من طرف طرفا بالتحريك وهو الأخذ بأحد الطرفين والميل لهما: إما الطرف الأدنى أو الأقصى، [2] ومنه أطلقوه على الناحية وطائفة الشيء. ومفهوم التطرف في العرف الدارج: الغلو في العقيدة أو فكرة أو مذهب أو غيره يختص به دين أو جماعة أو حزب.

ولهذا فالتطرف يوصف به طوائف من اليهود ومن النصارى، فثمة أحزاب يمينية متطرفة أو يسارية متطرفة، فقد وصفت بالتطرف الديني والحركي والسياسي، فليس الأمر متعلق بمن ينتمي للدين الإسلامي فقط، وإن حاول الإعلام الغربي، أو من يدور في فلكه ربط مفهوم التطرف والغلو بالمسلمين، ومنه ينشأ مفهوم الإرهاب الذي يوصف به بعض من ينتسب للإسلام، بل ينسبه بعضهم للسملين بشكل عام، غافلين أو متغافلين عن ما يحدث من تطرف وغلو في دينهم وممارستهم، وما يهمنا هنا هو معالجة هذه الظاهرة في مجتمعاتنا، وإن شاء في بحث آخر نفصل فيه القول عن التطرف والغلو عند الآخرين.

والوصف الشرعي للتشدد في الدين والغلو فيه يجب أن يكون مرجعه إلى الشرع نفسه لا اصطلاح الناس ومفاهيمهم وإطلاقاتهم، كما دل عليه حديث ابن عباس ــ ﷺ ــ أن النبي ﷺ قال في الحج :" أمثال هؤلاء فارموا[3] وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين".[4]

والتطرف هو التباعد، والتجافي، ومنتهى الشيء، ومجاوزة حدِّ الاعتدال، وعدم التوسط، وأصله في الحسيات، كالتطرف في الجلوس أو الوقوف، ثم انتقل إلى المعنويات، كالتطرف في الدين والفكر والسلوك، والمتطرف في الدين؛ من تجاوز حدوده، وجافى أحكامه وهديه، ومنه يستفاد المعنى الشرعي للتطرف.

وهو مقارب للفظي التنطع والتشدد، فالتنطع هو: التعمق والتشدق، والمتنطع في الدين هو المتعمق والمغالي فيه[5].وليس التطرف كما يفهمه البعض أنه من تمسك بتعاليم الشرع، وتطبيق أحكامه.

قال الإمام النووي رحمه الله عن قول النبي ﷺ :" هلك المتنطعون"[6]، أي المتعمقون المغالون

---

(1) يُنظر: تاج العروس، الزبيدي، مادة (طرف)، 89/24.

(2) يُنظر: القاموس المحيط، وتاج العروس ، ولسان العرب ، والمصباح المنير، مادة (طرف).

(3) المقصود بذلك أي حصى الجمرات بمثل حصى الخذف.

(4) سنن ابن ماجه، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، باب قدر حصى الرمي، حديث رقم (3029)، 1008/2، والحديث صححه الألباني.

(5) ظاهرة الغلو في الدين دراسة وتحليل، د.سامي بن علي القليطي ، مجلة جامعة طيبة، العدد (2)، السنة الأولى، 1426هـ، ص133 ــ 134.

(6) رواه مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، حديث رقم (2670)، 2055/4.

المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم[1]، وقال ابن تيمية: المتنطعون:" أي المتعمقون في البحث والاستقصاء"[2].وهو ما ذهب إليه حجة الإسلام الغزالي في كتابه قواعد العقائد[3].

والتشدد أو المشادة هي : المغالبة، والمقاومة(4)، ومنه قول النبي ﷺ:" لن يشاد الدين أحد إلا غلبه"(5).

فالتشدد والتنطع والتطرف هو مجاوزة أوامر الشرع، ومخالفته.

وقد تعرض القرآن الكريم لهذا الموضوع في أكثر من موضع ليبين أن الإسلام دين الوسطية وأنه بعيد عن التطرف والغلو في أحكامه كلها، وسنذكر عددا من الآيات التي تتحدث عن ذلك في المبحث الرابع عند الحديث عن موقف الإسلام من التطرف والغلو.

وأمر الله تعالى بالبعد عن التطرف والغلو، واللين في القول حتى في مواجهة التطرف، فأي تطرف أعظم من أن يقول بشر: ﴿ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴿٢٤﴾ ﴾ النازعات: ٢٤ أو أن يقول : ﴿ وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَأُ مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي فَأَوۡقِدۡ لِي يَٰهَٰمَٰنُ عَلَى ٱلطِّينِ فَٱجۡعَل لِّي صَرۡحٗا لَّعَلِّيٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾ القصص: ٣٨ ومع هذا التطرف الذي لا يقبله عاقل، أمر الله تعالى أن يكون الخطاب الموجه إليه خطاب لين بعيد عن التطرف والغلو، فقال تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾طه: ٤٤ .

من هذا يتضح لنا أنه لا حجة لمن يقول أن هناك عصاة لا ينفع معهم اللين والكلام الطيب، وأنه لا حل إلا الرد القاسي والتكفير ومن ثم نتيجة طبيعية أن تكون هذه أرضية صلبة للإرهاب والتطرف، وإلا فأي معصية أعظم من ادعاء الألوهية، ومع ذلك كيف كان علاج القرآن الكريم هذه الظاهرة.

المبحث الثاني

أنواع الغلو والتطرف، وأسبابه

أولاً: أنواع الغلو:

الغلو في الدين من الآفات التي تظهر في المجتمعات بصور وملامح عدة، وهو يتنوع باختلاف متعلقاته، ولعل مآل تلك التنوعات تعود إلى نوعين:

الأول: الغلو الكلي الاعتقادي: والمراد بالغلو الكلي الاعتقادي ما كان متعلقاً بكليات الشريعة الإسلامية، وأمهات مسائلها، أو بالعقائد الذي يكون منتجاً للعمل بالجوارح، وأمثلة هذا النوع كثيرة:

---

(1) شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ، 220/6.

(2) درء تعارض العقل والنقل ،ابن تيمية، ت/عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية بيروت، 1417هـ/ 1997م، 159/7.

(3) قواعد العقائد، أبو حامد الغزالي، ت/موسى محمد علي، عالم الكتب، لبنان، ط2، 1405هـ/ 1985م، 89/1 ، وينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1393هـ، 223/1.

(4) لسان العرب، ابن منظور، 223/3.

(5) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، حديث رقم (39)، 23/1.

منها: الغلو في الأئمة، وادعاء العصمة لهم، أو الغلو في البراءة من المجتمع العاصي، وتكفيره أفراده واعتزالهم.
والغلو الكلي الاعتقادي أشد خطراً، وأعظم ضرراً من الغلو العملي؛ إذ الغلو الكلي الاعتقادي هو المؤدي إلى الانشقاقات، وهو المظهر للفرق والجماعات الخارجة عن الصراط المستقيم.
الثاني: الغلو الجزئي العملي: والمراد بالجزئي ما كان متعلقاً بجزئية أو أكثر من جزئيات الشريعة الإسلامية، والمراد بالعملي ما كان متعلقاً بباب العمليات فهو محصور في جانب الفعل سواءً، أكان قولاً باللسان أم عملاً بالجوارح.
والعملي هنا المراد به ما كان عملاً مجرداً ليس نتاج عقيدة فاسدة، فأما إن كان كذلك فهو غلو عقدي وبالمثال يتضح المقال:
1-الذي يقوم الليل كله يعد غالياً غلواً عملياً، ومع الترغيب في قيام الليل إلا أن الشرع نهى أن يجهد المسلم نفسه وأن يحمل نفسه فوق طاقتها، فعن أبي هريرة ﷺ أنه قال : قال رسول الله ﷺ (إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه، فلم يدر ما يقول فليضطجع). (1)، وعن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنها قالت : (إن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة. قال من هذه؟ قالت : فلانة تذكر من صلاتها.قال: (مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه). (2)
قال بن المنير: "فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل؛ فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة"(3)
ويستفاد من هذا كذلك إلى أن ترك الرخصة في موضعها من التنطع والتطرف والغلو، كمن يترك القصر في السفر، أو يصر على الصيام وهو مريض أو مسافر والصوم يجهده، أو كمن يصر على الغسل والوضوء وترك التيمم في حال حاجته إليه.
2-الذي يعتزل مساجد المسلمين؛ لأنه يراها مساجد ضرار هذا غال غلوا كلياً اعتقادياً.
ويصبح الغلو كليا إذا تعددت أبواب الغلو الجزئي في العملي، لأن الضرر المترتب عليها نظير الضرر المترتب على الغلو الكلي الاعتقادي. ولقد عالج الرسول ﷺ كثيرا من أحداث الغلو العملي في عصره، مثل حديث الثلاثة، وحديث الحبل الذي وضعته زينب، وغيره.

---

(1) رواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك، حديث رقم (787)، 543/1.

(2) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدومه، حديث رقم (43)، 24/1.

(3) أحمد بن حجر بن علي العسقلاني، فتح الباري، ت/محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، د.ط، د.ت، 94/1.

3-الذي يطيل في الصلاة على الناس يدخل في باب الغلو والتطرف وقد حذر النبي ﷺ من ذلك فعن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رجل يا رسول اللَّه لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبي ﷺ في موعظة أشد غضبا من يومئذ فقال أيها الناس إنكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة. (1)

ثانياً: بعض أسباب الغلو والتطرف:

1. الجهل بأحكام الشرع وقلة البصيرة فيها، أو مخالفتها ولو بمقصد شرعي ابتداءً ، كما حصل لقوم نوح ــ عليه السلام ــ، وهذا يؤدي إما إلى فهم زائد عن الواجب وهو الغلو والإفراط، أو عكسه تفريط وغلو عن الواجب. أو مثل ما حصل للثلاثة الصحابة المشهور خبرهم، وما فرضوه على أنفسهم من عبادات لا تمت إلى الدين الإسلامي بصلة.
2. إسقاط المرجعية الدينية والطعن فيها يعد من الأسباب التي ساعدت في انتشار الجهل بين الغلاة، فالخوارج الأوائل ــ مثلاً ــ لم نجد بينهم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ، أو فقيهاً من فقهاء الإسلام، وهو حال الغلاة اليوم، فإنه لا يكاد يوجد بينهم أحد من العلماء والفقهاء الراسخين في العلم، وإنما أكثر ما يوجد بينهم أنصاف المتعلمين، أو الحاقدون ممن يفتونهم وينظرون لهم بجهل وقلة علم ودراية(2).
3. نظرتهم الخاطئة للمجتمع، وما يجب أن يكون عليه، حيث لم يتصور الغلاة أنه من الممكن أن يحدث في المجتمع المسلم بعض المنكرات التي لا تقرها الشريعة الإسلامية؛ لما فيها من الموبقات، فأرادوه مجتمعاً مثالياً ملائكياً، لا يوجد فيه تقصير أو ذنب، وحين لم يكن المجتمع حسب تخيلاتهم وآمالهم، لم يقفوا الموقف الشرعي الصحيح تجاهه، بل وقفوا موقفاً سلبياً متطرفاً، وهو موقف الهروب والعزلة والانطوائية، ووصل الأمر بنظرتهم إلى المجتمع أنه كافر واستباحوا دماء الناس، وكان هذا مقدمة للأعمال الإرهابية التي تمارسها بعض الجماعات.
4. "عدم البناء الصحيح لنفوس وشخصيات من انخرط في هذا الفكر المنحرف، فالبناء لابد أن يكون شاملاً بحيث يشمل: البناء الديني، والأخلاقي، والنفسي، وغير ذلك من أمور تكمل بها الشخصية السوية، فنفوس هذه أدبياتها، نفوس مريضة مضطربة تحتاج لتقويم وبناء.
5. حب الشهرة والظهور والبحث عن شواذ المسائل وغرائبها، كل هذه الأمور يجمعها الهوى والعجب"(3).
6. "التأويلات الفاسدة، وأَخْذُ أحكام هذا الباب عن غير أهله الفاقهين فيه.
7. لبس الحق بالباطل، وترْك بعض الحق، وأخذ بعض الباطل، وهذا ناتج عن الكلام في أمر لم تجمع

---

(1) رواه البخاري، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، حديث رقم (90)، 46/1.

(2) ينظر: ظاهرة الغلو في الدين ــ دراسة وتحليل، د. سامي بن علي القليطي، مجلة جامعة طيبة، العدد (2)، السنة الأولى، 1426هـ، ص150.

(3) ظاهرة الغلو في الدين ــ دراسة وتحليل، د. سامي بن علي القليطي، ص153.

أدلته، ولم يرجع فيه إلى أهله.

8. التساهل في ظُلْم الناس، ووجود النزعة العدوانية عليهم، كما جرى من الخوارج في ظلمهم وتكفيرهم للصحابة، وقتل بعض الخلفاء الراشدين – وإن أَلْبسوا ذلك لباس التديُّن والتأويل– بل تجرَّأ أصلهم ذو الخويصرة على رسول الله – ﷺ – فقال: "اعدل يا محمد فإنك لم تعدل"(1).
9. عدم إعذار بعضهم الناسَ بالعجز والخطأ، ويرون ذلك تفريطًا منهم يُعاقَبون عليه بالتكفير، ومِنْ ثَمَّ الحكم عليهم باستحلال دمائهم"(2).
10. غياب دور العلماء في كثير من البلدان الإسلامية، والتخلي عن مهامهم، وقد يكون ذلك بسبب تقصير من بعضهم، أو بسبب ضعف الفرص المتاحة لهم، وعند تخلى العلماء عن توجيه الناس وانشغلوا بمهام تستهلك الوقت والجهد؛ فتح المجال لفئات من الجهلة أو حديثي العهد بالعلوم الشرعية لتسلم أماكن التوجيه.
11. الخلل في المنهج: وأبرز جوانب الخلل في المنهج ما يلي:

أــ المنهج الحرفي في فهم النصوص. ب ــ انعدام النظرة الشمولية.

ج ــ تأويل النصوص الشرعية على غير ما أرادها الشرع. د ــ اتباع المتشابه.

و ــ عدم الجمع بين الأدلة.

ز ــ انعدام الموضوعية (اتباع الهوى).

ح ــ الاجتهاد من غير أهلية وعدم الأخذ من المصادر المعتبرة شرعاً. (3)

12. الاعتماد على مصادر مغايرة لمصادر الشريعة الإسلامية في التحاكم إليها، أو الاعتماد على فهم خاطئ لنصوص الشريعة الإسلامية.
13. التعصب الأعمى، وتقديس الأشخاص والهيئات، واعتبار أفكارهم ديناً، وعدم قبول أي رأي مخالف لهم.
14. وجود التفريط في العمل بالأحكام الشرعية، وهذا يؤدي بدوره إلى ردة فعل قوية، كذلك انتشار المنكرات علانية بدون رادع. (4)
15. الجهل بأحكام الشرع لدى بعض القيادات للجماعات المتطرفة.
16. الهزائم السياسية والعسكرية، فلقد تعاقبت على العالم الإسلامي عدة هزائم على الصعيدين العسكري والسياسي كان لهما الأثر الكبير في إحداث مشكلة الغلو؛ فظهور جماعات الغلو ردة فعل، ولكن بطريقة

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاقم، حديث رقم (1064).

(2) ضوابط وأصول التكفير والتفسيق عند أهل السنة والجماعة، أبو الحسن المأربي، إصدارات دار الحديث مأرب، 1430هـ، ص3 ــ 4.

(3) يُنظر: الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ /1992م، ص113.

(4) يُنظر: الغلو في الدين، علي بن عبد العزيز الشبل، دار الشبل، الرياض، ط1، 1417هـ،ص33 ــ 34.

أضرت الإسلام والمسلمين في شتى بقاع الأرض أكثر مما نفعتهم.

17. غلبة الحياة المادية، فقد غلب على العالم اليوم الاتجاه المادي تبعاً للتقدم المدني، وهذا التوجه للأمور الدنيوية غالباً ما يكون على حساب الالتزام بالدين لدى البعض، وفي المقابل أدى ذلك إلى الجنوح إلى الغلو من قبل بعض الناس.
18. الاستعجال في التغيير، أو استعجال حلول العذاب بالمخالفين.
19. ويرى بعض العلماء أن هناك عوامل نفسية للغالي، فالغالي ذو نفسية غير سوية وأن الغلو متأصل فيه تأصل الآفات النفسية الأخرى(1).

ويؤيد بعض الباحثين هذا الرأي، بل ويذهب إلى أبعد منه فيقول:" دراسات وبحوث علم النفس والطب النفسي دلت على أن الشخصية المتطرفة شخصية مريضة، وأن هناك خصائص عديدة مشتركة بين المتطرفين وبين مرضى العقل"(2).

وما يؤيد ذلك أن الحالة النفسية للإنسان المتطرف المغالي قد يكون بسبب العزلة التي يفرضها المتطرف على نفسه، واعتزال المجتمع، وإن كان عايش فيه، وقد يكون نابع عن الروح العدوانية، وكل هذه الأمور تشكل اضطرابات شخصية.

20. ويرى بعض الباحثين أن الغلو هو انعكاس لأوضاع يعيش فيها الإنسان الغالي. يقول أحد الأساتذة المتخصصين في الدراسات النفسية:" إذا وجد الإنسان واقعاً لا يقبله فإنه يلجأ لا شعورياً إلى رد فعل معاكس لهذا الواقع، وكلما كان الدافع قوياً كلما كان رد الفعل قوياً، بل وقد يؤدي إلى التطرف والعنف"(3).
21. اختلال الأوضاع الاقتصادية وانتشار الفقر، دفع بكثير من الشباب إلى الانضواء مع الجماعات التي تستغل وضعهم وتدفع بهم نحو التطرف والإرهاب.

وقد يبدأ الأمر لمصلحة مادية ثم تتطور وتــتأثر القلوب بما يطرح لها من أفكار، وإن لم يستجب الجميع إلا أن الأغلب يتأثر بما يطرح له من فكر.

---

(1) يُنظر: حذار من التدين المغشوش، محمد الغزالي، ص42، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، ص114.

(2) يُنظر: محددات التطرف الديني في مصر، سمير أحمد، مجلة المستقبل ص112، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ص114.

(3) يُنظر: لقاء بجريدة الأخبار، د. محمد شعلان، أستاذ ورئيس قسم الأمراض العصبية، جامعة القاهرة، 7 / 1 / 1989م، نقلا عن الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ص116.

المبحث الثالث

بعض مظاهر التشدد والتزمت والغلو والفرق بينه وبين الاستقامة على الشرع

أولاً: مظاهر الغلو والتطرف:

١- اغتفار الخطأ في التشدد : فمن أخطأ في التحريم: فهو منه اجتهاد ، وهو مطلقا بين الأجر والأجرين . أما من أخطأ في الإباحة : فجاهل ، قليل ديانة ، ماجن ، منهزم نفسيا ، تغريبي ... إلى غير ذلك من الألفاظ، بل وصل الأمر عند البعض اعتبار التشدد والتنطع من روح الإسلام بل هو الإسلام الحق.

٢- استبطان التقدير في النفوس لأصحاب الغلو في التشدد، واعتبارهم هم من يمثلون التدين الصحيح، وغيرهم مقصر مذنب !

فالتشدد عندهم ناشئ من شدة ورع صاحبه! ومن زيادة تدينه! وإلا فلماذا تشدد مع أن هذا كان يجب عليه أن يتورع عن التشدد كما يتورع عن التساهل، فكلاهما استدراك على الشرع وخروج عن حدوده ، وبما أن زيادة التدين كنقصانه، كلاهما مخالف لمراد الله ــ تعالى ــ مبغوض له.

٣- إطلاق أوصاف منفرة في التساهل وتخصيصه بها وهي تعم المتشدد معها، فالمتساهل متفلت، والمتشدد متفلت من أحكام الشرع أيضاً، والمتساهل مميع، والمتشدد مميع لأحكام الشرع مثله .

والمتساهل منهزم نفسيا أمام ضغط الواقع ، مع أن المتشدد انهزم مثله، لكن الهروب قد يكون للخلف وقد يكون للأمام ، فكل من ترك ساحة المعركة (وهي معركة جهاد النفس في واقع شديد) بالتساهل أو بالتشدد فقد انهزم وهرب .

٤- العمل بالأحوط: ومفهومه عند البعض أنه احتياط بتحريم الحلال وإيجاب غير الواجب، مع أن المحتاط يجب أن يخاف التحريم كما يخاف التحليل، ويخاف الإلزام بما لم يُلزم به الله كما يخاف ترك الالتزام بما ألزم الله به.

لقد بلغ الأمر إلى درجة تكفير أهل الشهادتين احتياطاً، مع أن الاحتياط كان يجب أن يكون في عدم تكفيرهم.

أو يكون بترك الرخص الشرعية من باب العمل بالأحوط كمن يصوم وهو مسافر تاركا رخصة الفطر، وقد بين النبي ﷺ ذلك فعن جابر بن عبد اللّه ــ رضي الله عنهما ــ قال: كان رسول اللَّه ﷺ في سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال: ماله قالوا رجل صائم فقال رسول اللَّه ﷺ: (ليس من البر أن تصوموا في السفر). (1)

٥- حصر الورع في التشدد والتزمت ، فالورع أصبح مرادفا للتحريم، مع أن الورع عن التحريم إن لم يكن أولى من الورع به: فهو مثله، والأصل هو الإعذار بالجهل، وأن الجهل مانع من التأثيم والتكفير؛ لأن الشريعة جاءت بالتيسير ورفع المشقة والحرج والضيق، وجاءت لتحقيق سعادة الإنسان لا لشقاوته، ومعلوم أن المشقة تجلب

(**1**) رواه مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لِمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر، حديث رقم(**1115**)، **687/2**.

التيسير.

وغير ذلك من قواعد الإسلام وكلياته التي توجب أن يكون الورع عن التشدد والتزمت أحق من الورع به ومن الورع له !.

٦- الظن بأن حماية أحكام الشريعة لا تكون إلاّ بسد الذريعة، ثم بمجرد التوهمات والظنون الضعيفة أن هناك ذريعة، وتوهم أن سد الذريعة لا يكون إلا بالتحريم والمنع ، مع أنه قد يكون السد بالفتح، بتوسيع دائرة المباح، وتنبيه الناس إلى أن لهم في الحلال غنية عن الحرام، بما يحقق لهم غايتهم في الحرام من تحصيل لذة ، أو جمع مال ، أو تحقيق مصلحة .

7ـ انتقاص المكروهات لصالح المحرمات، والمستحبات لصالح الواجبات، فلا تكاد تسمع كلمة مكروه في فتاواهم؛ لأن المكروه قد أصبح حراماً، وما أكثر ما أصبح المستحب واجبا عندهم

8 ـ تحريم ما لم يُسبقوا لتحريمه قط، وابتداع مقالات في التشدد خلافا للأمة منذ بزوغ فجر الإسلام إلى اليوم، أو الإسراع بتحريم كل ما يستجد من شؤون الحياة، فعند ظهور التلفزيونات هناك من أسرع إلى تحريمه، ثم عند ظهور الدشات، ثم الانترنت وغيرها من المستجدات، والأصل التوعية لاستخدام هذه الأشياء بما يفيد الفرد والمجتمع.

والله ـ سبحانه وتعالى ـ قد نهى عن الغلو والتطرف بقوله تعالى:

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ النساء: ١٧١، قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾ المائدة: ٧٧.

هذا الغلو الذي نهوا عنه، وهو قول غير الحق، قول بعضهم إن عيسى ابن الله ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ﴾ التوبة: ٣٠ وقوله تعالى: ﴿لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ﴾ المائدة: ٧٢ وقوله تعالى : ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾ المائدة::٧٣، وأشار هنا إلى إبطال هذه المفتريات بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾ النساء: ١٧١، وقوله تعالى: ﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ﴾ النساء: ١٧٢ ، وقوله تعالى: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ المائدة: ٧٥ ، وقوله: ﴿قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ﴾ المائدة: ١٧ .

وقال بعض العلماء يدخل في الغلو وغير الحق المنهي عنه في هذه الآية ما قالوا: من البهتان على مريم أيضاً، واعتمده القرطبي:" ويعني بذلك فيما ذكره المفسرون غلو اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم، وغلو النصارى فيه حتى جعلوه ربا".(1)

وقال ابن كثير:" ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله، يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه فادعوا فيهم العصمة، واتبعوهم في كل ما قالوه: سواء كان حقاً، أو باطلاً، أو ضلالاً، أو رشاداً، أو صحيحاً، أو كذباً، ولهذا قال الله تعالى:﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ التوبة: ٣١ ".(2)

وعليه فيكون الغلو المنهي عنه شاملاً للتفريط والإفراط، وقد قرر العلماء أن الحق واسطة بين التفريط والإفراط وهو معنى قول مطرف بن عبد الله الحسنة بين سيئتين وبه تعلم أن من جانب التفريط والإفراط فقد اهتدى. (3)

وقد ثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى وقولوا عبد الله ورسوله(4).

وما ذكر ربنا ــ عز وجل ــ نهيه أهل الكتاب عن الغلو إلا لتحذير هذه الأمة؛ لتجتنب أسباب هلاك الأمم السابقة، إذ السنة الكونية الجارية أن هذه الأمة؛ ستحذو حذو الأمم السابقة، ولذلك وقع فيها الغلو، كما وقع في السابقين، وفي الأحاديث تصريح بذلك حيث نهى رسول الله ﷺ عن الغلو مع النص على التحذير مما صار إليه السابقون فقرن النبي ﷺ النهي عن الغلو ببيان أنه سببُ هلاك الأمم السابقة، فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة جمع: "هلمَّ القط لي الحصى " فلقطت له حصيات من حصى الخذف، فلما وضعتها في يده، قال: " نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ".(5)

وروى الإمام أحمد بإسناده عن عبد الرحمن بن شبل قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:" اقرءوا القرآن ولا تغلو فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به ..". (6)

وقد ظهر التطرف والغلو منذ بزوغ فجر الإسلام فقد ثبت عن أنس أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن سريرته، فقال بعضهم: لا أنام على الفراش، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: أصوم ولا أفطر، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقام خطيباً فحمد الله ــ عز وجل ــ ، وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد فما بال أقوام

---

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الشعب القاهرة، ج6، ص21.

(2) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار الفكر، بيروت، 1401هـ، 590/1.

(3) أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر بيروت، 1415هـ / 1995م، 322/1.

(4) صحيح البخاري، باب قوله : يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم، حديث رقم (3261).

(5) سنن الترمذي، أبواب الرمي، التقاط الحصى، حديث رقم (4063)، 435/2.

(6) مسند أحمد، حديث رقم (15568)، 428/3.

قالوا: كذا وكذا، لكني أصوم وأفطر، وأنام وأصلي، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".(1)
وبهذا الجواب الواضح من الرسول ﷺ في الحوار المفيد كان الاقتناع من أولئك النفر بالاتباع لا بالابتداع وهذا ما ينبغي سلوكه الآن.

وهذا الغلو العملي الجزئي تتكرر صوره في كل زمان على يد أفراد من الناس على مر التأريخ، وقد يتحول إلى رأي تتبناه جماعة أو طريقة.

والتطرف بذلك المعنى في واقعنا إنما كان بسبب الفراغ الديني في مناهج التعليم في المراحل المختلفة، فضلاً أن تكون بعض مراحل التعليم سببا في انزلاق بعض الطلاب إلى التطرف والغلو؛ بسبب بعض المعلمين المتشددين والمتزمتين الذين أشعروا من حولهم أنهم يمثلون روح الإسلام الصافي ومنبعه الصحيح وغيرهم مقصر مذنب.

والغلو والتطرف، والتشدد والتزمت، منافية للوسطية والاعتدال التي أمرنا بها في كل أمورنا قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣

فقد اختص الإسلام بخاصية تعد من أهم خصائصه ومميزاته ألا وهي الوسطية في مقاصده وأحكامه، فمن سنن الله الجارية في خلقه للكون والحياة: التكامل والتوازن، ولا يمكن الوفاء بهذه السنّة إلا بتوازن يكملها، فلا يغلب جانباً منها على حساب جانب آخر.

وذلك التوازن هو: الوسطية التي جاء بها الإسلام.

إن (الوسطية) تعد من أبرز سمات وخصائص الإسلام وأهله، حتى بلغ الاهتمام به أن أخذ مكاناً بارزاً في فاتحة الكتاب، التي يتلوها المسلم في اليوم الواحد على الأقل سبع عشرة مرة: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ الفاتحة: ٦ – ٧ .إنه دعاءٌ بالتزام الوسطية والحذر من طرفيه: طرف الغضب، وطرف الضلال.

إن اعتدال المنهج الإسلامي وتوسطه في النواحي الروحية والمادية يحصنه من مزالق عدم الاستقرار، ليمنح من أظله بظله العدل والاطمئنان. (2)

أما التشدد والتزمت ومعتنقيه فقد حادوا عن هذه الخاصية ورفضوها من خلال ممارساتهم وأعمالهم، وإن أنكروا ذلك بأقوالهم.

9ــ من مظاهر الغلو كذلك تفسير النصوص الشرعية تفسيراً متشدداً يتعارض مع السمة العامة للشريعة، ومقاصدها الأساسية فيشدد على نفسه، وعلى الآخرين.

10ــ إلزام النفس أو الآخرين بما لم يوجبه الله ــ عز وجل ــ عبادةً وترهباً وهذا معياره الذي يحدده الطاقة

---

(1) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة..، حديث رقم (1401)، 2/1020.

(2) يُنظر: الإرهاب والتفجير، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، 1432هـ ، ص 10 ــ 11.

الذاتية حيث إن تجاوز الطاقة وإن كان بممارسة شيء مشروع الأصل يعد غلواً، والقضية نسبية مناطقها قدرة الشخص ومدى تحمله، وطاقات الناس مختلفة، وقدراتهم متفاوتة فمن ألزم نفسه فوق طاقتها، أو أدى استمراره على العمل إلى انقطاع عنه عن أعمال شرعية أخرى من الحقوق المتعلقة بالإنسان فقد غلا.

11ــ تحريم الطيبات التي أباحها الله ــ عز وجل ــ على وجه التعبد فهذا من الغلو كما يتضح ذلك من بعض روايات حديث النفر الثلاثة.

وهذا التحريم للطيبات له صوره في الحياة المعاصرة، ولكنه لا يعدو أن يكون ممارسات لم أجد لها تأصيلاً علمياً، فمن الناس من يحرم ركوب السيارات بدعوى أنها من صناعات الكفار! أو يحرم بعض الأجهزة، ونحو ذلك، بل وصل الحد بالبعض بتأليف كتب في تحريم بعض المباحات من ذلك كتاب الصواعق في تحريم الأكل بالملاعق!

12ــ ترك الضروريات أو بعضها، وذلك كالأكل والشرب والنوم والنكاح فتركها يعد غلواً، ويتضح ذلك من قصة الثلاثة النفر، ومن قصة عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

13- من مظاهر التطرف والتشدد كذلك التعصب للرأي وعدم النظر للرأي المخالف.

14- إلزام جمهور الناس بما لم يلزمهم به الله.

15- الغلظة والخشونة.

16- من مظاهر الغلو والتطرف اعتبار الجماعة التي ينتمي إليها المغالي أنهم جماعة المسلمين، فمن خرج عليهم مات ميتة جاهلية، واعتقدوا أن جماعتهم جماعة المسلمين، وجعلوا كل حديث ورد في النهي عن مفارقة الجماعة منزلاً على جماعتهم الخاصة. واحتكار الحق والهدى في الجماعة التي ينتمي إليها طريق لتكفير من يخرج عن هذه الجماعة ثم تأتي الخطوة التي تليها وهي قتل المخالف لأنه أصبح حلال الدم.

17- انتشار العنف: أبرز مجالات الغلو هو العنف المنتشر في بعض البلدان، إذا يتخذ مكانا بارزا في الحديث عن الظاهرة سواء على الصعيد الإعلامي أو على الصعيد العلمي ففي وسائل الإعلام نجد الحديث عن ظاهرة الغلو والندوات الصحفية والمقالات تتناسب طردياً مع أحداث الاغتيالات أو أعمال العنف التي تنسب إلى الجماعات الإسلامية المتطرفة.

وهذا العنف تختلف تسميته عند الأطراف المختلفة فبينما يسميه المجتمع إرهاباً يسميه المتهمون بالغلو والتطرف جهاداً، وهذه الظاهرة نتيجة لما سبقها من خطاب التزمت والغلو والتكفير.

18- ومن التشدد والتزمت الغلو في الأشخاص: فهناك من يغالي في حب رسول الله ﷺ كما فعل جهلة المتصوفة، ومن غالى في علي وآل بيته، حتى أن بعضهم جعل منزلته أعلى من منزلة النبي ﷺ ومن أدعى له العصمة، وهناك من غالى بحب الصالحين وجعل قبورهم محل زيارات وتبركاً للناس وجعل من زياراتهم قضاء حوائج الناس وتفريج كربهم، ومن غالى بحب عالم من العلماء بجعل كلامه

هو الصواب دون غيره وعدم قبول أي رأي لغيره حتى لو كان صواباً وشيخه على خطأ فهو من حبه له لا يرى صواباً غير قوله، ومثله من يغالي في حب جماعته أو حزبه وينبري دفاعاً عنها في كل ما تذهب إليه.

19- ومن التشدد والتزمت الالتزام بملبس معين، وتبديع وتفسيق كل من يلبس لباساً يخالف لباسه، وجعل ذلك من صميم الدين.

ثانياً: الفرق بين الاستقامة على الشريعة والغلو:

في الواقع لا تلازم بين التمسك بالنصوص والغلو؛ فقد كان الصحابة ﷺ أشد الناس تمسكاً والتزاماً لنصوص الشريعة مطلقاً، ومع هذا لم يحصل غلو أو تشدد من قبلهم عدا بعض الحالات [1] الفردية التي ظهرت في عهد النبي ﷺ وأرشدهم إليها وعلّمهم وبيّن لهم طريق العبادة المعتدل فانتهوا، ووقفوا حيث أمرهم ﷺ

وبذلك نجو من الغلو فضلاً عن الاستمرار فيه؛ لأنها لا تمثل عقيدة أو منهجاً، بل سرعان ما تزول عند معرفة الصواب، وهو أمر طبيعي في أي دعوة، لكن ما إن بعد الناس عن زمان الأفاضل، وصار الدين غريباً، وأطبق الجهل على كثير من أهل الإسلام، حتى صار المتمسك بسنة المصطفى ﷺ العاضّ عليها بنواجذه منبوذاً مستهزءاً به في تلك المجتمعات، وأطلقوا عليه عبارات النبز كالمتزمتين والغالين والمتطرفين والأصوليين .. ونحوها من الألقاب التي روجتها بعض وسائل الإعلام. [2]

المبحث الرابع

موقف الإسلام من التطرف والغلو

المتأمل في تعاليم الشرع الحنيف، يجد أن الإسلام حذر أتباعه من الغلو والتشدد والتزمت، الذي وقعت به الأمم السابقة، وهذا التحذير ورد في غير موضع من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، ويسر الإسلام وتيسيره، سمة من سماته التي اختلف بها عما سواه من الأديان، إذ كان من حكمة بعث محمد ﷺ رفع الإصر والأغلال الواقعة بالأمم من قبلنا يقول الله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ الأعراف:١٥٧ والحرج ليس من مقاصد الشرع، واليسر من مقاصده تُقرر هذا نصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية منها:

---

(1) كقصة صيام عبد الله بن عمرو بن العاص.

(2) يُنظر: الغلو في الدين، علي بن عبد العزيز الشبل، دار الشبل، الرياض، ط1، 1417هـ، ص19 ــ 20.

1. قال الله عز وجل في سياق الامتنان على هذه الأمة:﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴾ الحج: ٧٨
2. قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا ﴾البقرة: ١٤٣
3. وقوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ ﴾ المائدة: ٨٩
4. وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ الإسراء: ٢٩
5. وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴿٦٧﴾ ﴾ الفرقان: ٦٧
6. قوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٍ أَوۡ نُسُكٖۚ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ تِلۡكَ عَشَرَةٞ كَامِلَةٞۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمۡ يَكُنۡ أَهۡلُهُۥ حَاضِرِي ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ البقرة: ١٩٦
7. وقال سبحانه وتعالى في سياق بيان فريضة من فرائض الإسلام وهي الصيام: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾البقرة: ١٨٥.
8. ويقول سبحانه وتعالى في سياق فريضة أخرى وهي الوضوء:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ

لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ المائدة: ٦

قال أبو بكر الجصاص ــ رحمه الله ــ : " لما كان الحرج هو الضيق ونفى عن نفسه إرادة الحرج بنا ساغ الاستدلال بظاهره في نفي الضيق وإثبات التوسعة في كل ما اختلف فيه من أحكام السمعيات، فيكون القائل محجوجاً بظاهر الآية".(1)

9. وقال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾المائدة: ٨٧

فنجد أن القرآن الكريم شدد النكير على أرباب نزعة التطرف والغلو الذين وقعوا في تحريم الطيبات التي أحلها الله لعباده.

10. ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ ﴾ البقرة:٢٨٦

فبين القرآن الكريم أن ديننا، دين يسر وسهولة، لا دين عنت وحرج ومشقة.

ومن الأحاديث الواردة في هذا الخصوص:

1. عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :" إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلاّ غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيءٍ من الدلجة". (2)

فالغلو إذاً مهلكة كبرى، لا تحتمله طبائع البشر العادية، ولا تصبر عليه، ولو صبر عليه قليل منهم، لم يصبر عليه جماهيرهم، والشرائع إنما تخاطب الناس كافة، لا تخاطب البعض وتترك البعض، والإنسان ملول بطبعه، وطاقته محدودة، فإن صبر يوماً على التشدد فسرعان ما يمل وينتكس، فيكون كالمنبت، لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.

قال الإمام الشوكاني ــ رحمه الله ــ :" المشروع الاقتصاد في الطاعات؛ لأن إتعاب النفس فيها، والتشديد عليها يفضي إلى ترك يسر، ولن يشادَّ أحد الدين إلا غلبه، والشريعة المطهرة مبنية على التيسير وعدم التنفير"(3).

2. وهذا حديث يوضح أسلوب النبي ﷺ مع العصاة والمخالفين من أمته: عن ابن مسعود ﷺ أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فنزل قوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾هود: ١١٤ فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتي".(4)

---

(1) الجامع لأحكام القرآن، 39/2.

(2) سبق تخريجه ص11.

(3) نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، 230/6.

(4) رواه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة، حديث رقم (4410)، 1727/4.

3. وعن أبي هريرة ﷺ قال: قام أعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم النبي ﷺ:" دعوه، واهريقوا على بوله سجلاً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين".(1) فبين النبي ﷺ أن عملهم في سب الرجل والوقوع فيه من باب التشديد المخالف لسماحة الدين ويسره.
4. وعن معاوية بن الحكم السلمي ﷺ قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذا عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه، ما شأنكم تنظرون إلي فجعل يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني، ولا ضربني، ولا شتمني، ثم قال:" إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن".(2)

فما هذه الأحاديث إلا صوراً عملية لبيان أسلوب النبي ﷺ في كيفية معاملة العصاة والمخالفين، وإلا فالدين كله شاهد على أن العاصي لا يعامل بالتكفير وإن عوقب فأقيم عليه الحد فهو كفارة له وطهرة، وتطهير للمجتمع، ومن ستر الله عليه وتاب فهو إلى الله، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه.

5. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:" إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً، ولكن بعثني معلماً ميسراً".(3)

ومما يدل على يسر هذا الدين إضافة لما سبق أمران:

الأول: ما ثبت من مشروعية الرخص، وهو أمر مقطوع به، ومعلوم من الدين بالضرورة، فإن هذا نمط من التشريع يدل قطعاً على رفع الحرج والمشقة، ولو كان الشارع قاصداً للمشقة في التكليف لما كان ثَمَّ ترخيص ولا تخفيف.

الثاني: الإجماع على عدم وقوعه في التكليف، وهو يدل على عدم قصد الشارع له، وهذا متقرر باستقراء آحاد الأحكام(4).

كما أن مما يعزز الاستدلال من نصوص الشارع على يسر هذا الدين ما ورد من النهي عن التشديد في النصوص الشرعية، وهذا النهي "عن التشديد شهير في الشريعة، بحيث صار أصلاً به قطعياً"(5).

وعلى وفق اليسر والتيسير جرت السنة العملية للرسول ﷺ: فاتخذ اليسر منهجاً في حياته:" فما خُير بين أمرين

---

(1) رواه البخاري، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، حديث رقم(217)، 89/1.

(2) رواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، حديث رقم (537)، 381/1.

(3) رواه مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أنَّ تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية، حديث رقم (1478)، 1104/2.

(4) الموافقات، الشاطبي، 133/2.

(5) المصدر السابق، ص113.

إلا اختار أيسرهما ما لم يأثم"(1).

وكان آخذا نفسه بالرفق داعياً إليه، فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:" إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه"(2).

وكان ﷺ يأمر دعاته ورسله باليسر والتيسير فقد قال ﷺ لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن:" يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا"(3) وهذا التيسير هو التيسير الجاري على وفق الشرع والعدل لا على وفق الأهواء.

وحكمة هذا اليسر الذي جاءت به الشريعة أن الله جعل هذا الدين دين الفطرة، وأمور الفطرة مستقرة في النفوس سهل عليها قبولها، ومن الفطرة النفور من الشدة والعنف، وقد أراد الله عموم هذه الشريعة ودوامها فاقتضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلاً، ولا يكون ذلك إلا إذا انتفى عنها العنف(4).

وخلاصة القول : إن الإسلام قد وضع لنا حدوداً وأسساً لا بد أن ننطلق منها عند تأدية ما أوجبه الله علينا، وكانت تلك الأسس: أن العبادات التي يتعبد بها العبد بها ربه، لا تقبل إلا بشرطين:

الأول: الإخلاص لله تعالى.

والثاني: أن يكون موافق للشرع، فلا يعبد الله إلا بما شرع لعباده، وما سواه مردود على صاحبه.

وإذا نظرنا إلى ما يعمله الغلاة نجد أن عندهم خللاً كبيراً في هذه الأسس، فلعل بعضهم أخلص النية لله تعالى في عمله، ولكنه لم يوفق للشرط الثاني في القبول، وهو الاتباع والتقيد بما أمر به الله ــ سبحانه وتعالى ــ ، وأمر به رسوله ﷺ .

فالإسلام إذا حذر وذم كل اتجاه يدعو وينزع للغلو والتطرف في الدين، وأمر بالوسطية والاعتدال، وما ذلك إلا لتحقيق الاستقامة والعدالة، وتحقيق أوامر الله، في ضوء شريعة الله.

المبحث الخامس

آثار التشدد والتزمت والغلو وعلاجه

أولاً: آثار التشدد والتزمت والغلو:

1. أول أثر من آثار الغلو والتطرف والتزمت التكفير للمخالف أو لمرتكب المعاصي وهذا قد ظهر في الفكر الإسلامي منذ عصر مبكر، فقد مضى قول الخوارج: إن الفاسق كافر في الدنيا، مخلد في النار يوم القيامة، يجوز سلب ماله، واستحلال دمه، واسترقاقه، وتطليق زوجته منه، ولا تجوز الصلاة عليه أو دفنه في مقابر المسلمين..

---

(1) جزء من حديث عائشة في البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، حديث رقم(6404)، 2491/6.

(2) رواه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب الرفق، حديث رقم (2594)، 2004/4.

(3) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم(4086)، 1578/4.

(4) يُنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ص61، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبدالرحمن ابن معلا اللويحق، ص42.

ثم جاء بعدهم المعتزلة الذين وافقونهم في حكمهم يوم القيامة، وهو الحكم الأخروي دون حكم الدين، حيث جعلوه في منزلة بين المنزلتين. (1)

فهؤلاء ضيقوا على الناس بمحاسبتهم بكبائرهم ومعاصيهم والحكم عليهم بالخلود في النار يوم القيامة، فكم يبقى من الناس بعد هذا التشدد والتعسير، ومن يبرئ نفسه من الوقوع في المعاصي، وهل يوجد من هو معصوم من الكبائر والصغائر؟!

وما زال خطر هذا الفكر مستمراً حتى اليوم ففي كل زمان ومكان يظهر من يتبنى هذا الفكر، فجماعة التكفير، والتنظيمات الإرهابية منتشرة في مناطق شتى في عالمنا العربي والإسلامي.

والحكم على الإنسان بالكفر، حكم خطير له آثاره العظيمة، فلا يجوز لمسلم أن يقدم عليه إلا ببرهان واضح، ودليل ساطع فإنه قد ثبت في الحديث الصحيح عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:" إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما".(2)

فهذا الحديث وغيره من الأحاديث التي تحذر من التكفير والزجر عنه لأنه حكم شرعي مضبوط بضوابط معلومة من نصوص الكتاب والسنة، فلا يصار إليه بمجرد الهوى والجهل، ولأن أصل الإيمان والكفر محلّها القلب، ولا يطلع على ما في القلوب إلا الله.

فعن أسامة بن زيد ﷺ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبحنا الحُرُقات من جهينة، فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ :" أقال لا إله إلا الله وقتلته؟" قال: قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، قال:" أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذٍ(3). ولعظم تكفير المسلم ولو كان مذنباً وعاصياً عده العلماء من البغي.

ومما يوضح خطر التكفير العلم بآثاره الخطيرة فمن تلك الآثار:

أ- عدم حل زوجته له، وتحريم بقائها وبقاء أولادها تحت سلطانه.

ب- وجوب محاكمته لتنفيذ حد الردة عليه بعد إقامة الحجة والاستتابة.

ت- أنه إذا مات لا تجري عليه أحكام المسلمين، فلا يغسل ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يورث.

ث- أنه إذا مات على الكفر وجبت عليه لعنة الله والخلود الأبدي في النار.

ومع أن الأصل المقرر عند أهل السنة عدم التكفير وفي ذلك يقول الإمام الطحاوي:" ولا نكفر أحداً من أهل القبلة

---

(1) يُنظر: الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف، علي بن عبد العزيز الشبل، د.ت، د.ط، ص33.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من كفّر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، حديث رقم (5758)، 5/2263.

(3) رواه مسلم، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، حديث رقم (96)، 6/96.

ما لم يستحله..." (1).

ويقول النووي:" اعلم أن مذهب أهل الحق: أنه لا يكّفر أحدٌ من أهل القبلة بذنب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم بردته وكفره، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه فيعرف ذلك، فإن استمر حكم بكفره، وكذا من استحل الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة"(2).

لكن إذا قلنا إن أهل السنة لا يُكفِّرون بالذنب فإنما المقصود المعاصي والكبائر لا أن المقصود ترك أركان الإسلام، يقول ابن تيمية:" إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني (يعني أركان الإسلام الأربعة بعد الشهادتين) ففي تكفير تاركها نزاع مشهور"(3).

2. بعد أثر التكفير يأتي الإرهاب الذي يعد آفة العصر، وأصبح لهذه الكلمة في معناها المعاصر وقع سيء جدًا؛ لارتباطها في أذهان الناس بمعني ترويع الآمنين وتخريب العمران، بغض النظر عمن توجه إليهم الضربات الإرهابية وتفزعهم، فمن أعظم المسوغات لحصول القتل والتفجير واستباحة الدماء والأعراض والأموال والسعي في الأرض فساداً ، وتخويف الآمنين، وإشاعة الفوضى والخوف في المجتمعات الآمنة هي فكرة التكفير والتفسيق الناتجة عن التشدد والتزمت والغلو.

وهذا النوع من الإرهاب يرفضه الإسلام شكلاً وموضوعاً، فعن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزع . فقال رسول الله ﷺ: (لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً) (4).

3. كما أن من أهم آثار التشدد والتزمت والغلو افتراق الأمة، فنجد أن البغي والخروج له تأثير بوقوع الافتراق في هذه الأمة في قديم زمانها وحديثه، فقد فرقت الخوارج الأمة بغلوها قديماً، وهكذا استمر هذا الداء على مر العصور.

4. أورد الشيخ أبو الحسن المأربي أن من آثار التطرف والغلو:" الخلل في هذا الباب الخطير يؤدي إلى الفوضى، واستحلال الدماء والأعراض والأموال، ويُقطِّع أوصال المجتمع المسلم، وهذا مما يريده الشيطان وحزبه، يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ الأنعام: ١٥٩ وقال تعالى:

---

(1) شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1393هـ، 355/1.

(2) شرح النووي على صحيح مسلم، 150/1.

(3) مجموع الفتاوى، 307/7.

(4) رواه أبو داوود في السنن، حديث رقم (5004)، 301/4، وذكر الإمام أبو داود مصنف هذا الكتاب أن الأحاديث التي في كتابه هي أصح ما عرف في الباب، وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح. وقال الشيخ الألباني : صحيح.

﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾آل عمران: ١٠٣ وقال عز وجل: چڑ ﴿ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾ الشورى: ١٣ . ويقول ﷺ:"(1) لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض" (2).

5. تشويه صورة الإسلام والمسلمين: إن البغي واستخدام العنف شوه صورة الدين الحنيف، وكرّه الناس به، وفتح الأبواب للطعن فيه، فتجرأ أناس على أفعال وأقوال لم يكونوا ليجرؤوا عليها لولا وجود البغاة، فسُمع الطاعنون في الشريعة، والقادحون في الدين؛ بزعم أنهم إنما يطعنون في منهج وأصول البغاة، والمتزمتين.
6. التنفير من الإسلام: يمارس بعض من ينتسب للإسلام أساليب منفرة أبعدت الناس عن الدخول في هذا الدين، حتى إن بعض من دخل في الإسلام حمد الله أنه عرف الإسلام قبل أن يعرف أهله؛ لأنه لو عرف بعضهم لصرفه ذلك عن دين الله، وما نعانيه اليوم من كره للإسلام والمسلمين ناتج عن التطرف والغلو، ولو التزم المسلمون بتعاليم الإسلام السمحة ــ كما كان عليها أسلافهم ــ لدخل الناس في دين الله أفواجاً، ولنا في التاريخ عبرة من ذلك.
7. الوقوع في الكبائر: المغالون ضيقوا على الناس بتقليص دائرة المباح، وتحريم المكروه، حتى يأس الناس من الالتزام بالدين واعتبروا ذلك من الأمور الشاقة على أنفسهم.
8. انتكاسة بعض المغالين وانقطاعهم عن العمل الصالح لعدم قدرتهم على الاستمرار في ما فرضوه على أنفسهم، فقد عرفنا الكثير ممن كان من أهل الصلاح ولكنه تشدد وتزمت، ووضع نفسه في مربع بعيد عن الناس والحياة، ولكن سرعان ما انهار وترك التدين وانحرف عن الطريق المستقيم، وهذا ملاحظ في واقع الحياة، فكثير ممن شدد على نفسه وصل إلى مرحلة ترك الفرائض.
9. يبعث الملل من العبادة والمشقة على النفس حتى تترك العبادة وتنفر منها. كما قال ﷺ " (3)إن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى". (4)
10. وقوع التشديد من الله: يجر تشديد المرء على نفسه ألواناً من التشديدات الواقعة عليه من ــ الله تعالى ــ ومن ذلك قصة عبد الله بن عمرو ــ رضي الله عنهما ــ حيث قال: (فشددت فشدد الله عليّ).

---

(1) رواه البخاري، كتاب العلم، باب الانصات للعلماء، حديث رقم(2518)، 2518/6.

(2) ضوابط وأصول التكفير والتفسيق عند أهل السنة والجماعة، إصدارات دار الحديث مأرب، 1430هـ، ص1.

(3) سنن البيهقي الكبرى، باب القصد في العبادة والجهد في المداومة، حديث رقم (4520)، 18/3.

(4) المقاصد الحسنة، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت/ محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي بيروت، ط1، 1405هـ/1985م، 615/1.

11. تعرض الإسلام والمسلمين لهجمة شرسة من قبل المنظمات الغربية في الوسائل الإعلامية، بسبب تطرف بعض الجماعات الإسلامية التي تمارس أعمالاً إرهابية. (1)
12. التضييق على المسلمين أينما كانوا، واستخدام مصطلح محاربة الإرهاب مبرراً لقتل المسلمين ونهب ثرواتهم واحتلال أراضيهم.
13. ثانياً: علاج التطرف والغلو:

لا بد أن ندرك في بادئ الأمر أن معالجة الغلو والتطرف ومن انخرط في شراكيهما هي قضية الأمة جميعاً، قضية كل قادر من أفرادها، فهي مهمة مشتركة بين الجميع، علماء ودعاة، وأساتذة ومثقفين، ومفكرين ومربين، وحكام ومحكومين، ومن صور هذا العلاج:

1. التمسك (بالكتاب والسنة الصحيحة) قولاً وعملاً واعتقاداً في شتى ميادين الحياة وعلى اختلاف أحوالها، على علم وهدى وبصيرة، لا بهوى وجهل، أو عدم اعتبار للقواعد الشرعية.
2. سلوك منهج صحابة رسول الله ﷺ خير الناس وأفضلهم كما شهد لهم بذلك رسول الله ﷺ ، ونشر الاعتقاد الصحيح الذي كانوا عليه، ومن سار على نهجهم من التابعين الأخيار، لما في نشره من حصانة من الغلو والتطرف.
3. طلب العلم الشرعي النافع، وتوعية المجتمع، من خلال التفقه في الدين، ونشر العلم والوعي، والحرص على المنهج الشرعي في الاستدلال والاستنباط، وفهم مقاصد الشريعة، وفقه الجزئيات في ضوء الكليات.
4. الحرص على سلامة المنهج المتبع لآثار السلف الموافق لقواعد الشريعة والمحققة لمقاصدها وغاياتها.
5. ترك التعصب للأفكار والأشخاص والهيئات والجماعات، وقبول الحق من أي طرف كان.
6. ترك الجرأة على العلم وتجاوز درجاته، والقفز إلى أعلى مراتبه.
7. استخدام أسلوب الحوار مع المغالين والمتطرفين، كما فعل ﷺ مع ذي الخويصرة، حينما لمس منه الغلو، فردَّ عليه شبهته مباشرة بقوله:" ويلك من يعدل إن لم أعدل"، ثم وجهه توجيهاً عاماً لأتباعه باتخاذ الحيطة والوقاية مما قام به ذو الخويصرة، كما حذرهم بألا ينخدعوا بظواهر الأمور ويتركوا بواطنها.

وحينما لمس النبي ﷺ غلو الثلاثة النفر الذين استقالُّوا عبادته ﷺ ، وجه توجيهاً كريماً لأصحابه وأتباعه، مبيناً لهم فيه أنَّ الوسطية هي منهجه، ومن رغب عنها فليس منه. فلم يأمر بعقباهم أو تعنيفهم بل حاورهم وأقنعهم وبين لهم.

8. بناء الشخصية الإسلامية الواعية المتكاملة المتزنة، الموازنة بين الثوابت والمتغيرات، وبناء هذه الشخصية هو واجب أهل العلم والفكر والتربية على مختلف تخصصاتهم، وواجب كل مؤسسات المجتمع.

---

(1) ينظر: التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب في ظل قواعد القانون الدولي العام، د. ماجد أحمد منصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، 2015م، ص52، د. أحمد طه عمر تمام، الجوانب الإجرائية في الجريمة الإرهابية دراسة مقارنة بالتشريع الفرنسي، دار النهضة العربية، 2007م، ص22 وما بعدها.

9. عرض الإسلام بسماحته وعدالته ووسطيته، وبيان سهولة الالتزام به.

الخاتمة:

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، بعد الانتهاء من كتابة البحث وصل الباحث إلى أهم النتائج والتوصيات وهي:

أولاً النتائج:

1. إن الإسلام دين العدل والوسطية، لذلك فهو ينهى عن خطاب التشدد والغلو، كما ينهى عن الإفراط والتفريط.
2. إن الإسلام دين اليسر، وهذه سمة واضحة في كل أوامره ونواهيه، وقد أمر بالتيسير على الناس والرفق بهم.
3. إن الإسلام ينهى عن الخطاب المتزمت والمتشدد حتى مع الأعداء فضلاً عن المسلمين مع بعضهم.
4. أن للغلو والتطرف جذوراً تاريخية، فقد وجدت طوائف وفرق غالية في تاريخ المسلمين، وقد شابه الغلاة المعاصرون من قبلهم وتأثروا بهم.
5. أن الغلو والتطرف من الآفات التي ظهرت في المجتمعات، لا سيما في أوساط بعض الشباب.
6. إن الغلو والتطرف والتنطع ليس من الإسلام في شيء، فالإسلام دين وسطية وسماحة ويسر، وأن خطاب التشدد والتزمت لا يأتي بخير.
7. إن من أهم أسباب الغلو والتطرف في القديم والحديث: الجهل بالدين، وقلة الوعي والعلم، وإسقاط المرجعية الدينية.
8. إن الأمة الإسلامية تجرعت مرارة الغلو والتطرف، وذاقت ويلاتها، وأن المسلمين تضرروا من هذا الفكر في بلادهم وخارجها، وتعرض المسلمون لهجمة شرسة بسبب هذا الفكر الدخيل على الإسلام.
9. أن في اقتفاء سنة النبي ﷺ خير وسيلة لمعالجة ظاهرة الغلو والتطرف.

ثانياً التوصيات:

إن من أهم ما أوصي به في نهاية هذا البحث المتواضع ما يلي:

1. نشر العقيدة الصحيحة؛ وذلك لأن السبب الرئيس لانتشار الغلو والتطرف هو الابتعاد عن العقيدة الصحيحة، وعليه فإن نشر العقيدة وتدريسها في المدارس والجامعات يحقق للمجتمع الحصانة من الغلو والتشدد.
2. إحياء دور العلماء في المجتمع، والاهتمام بإعادة دورهم والقيام بواجبهم.

3. إتاحة الفرصة لأصحاب الفكر الوسطي المعتدل لتبني التأصيل الشرعي للمفاهيم الإسلامية، وتوجيه الخطاب الديني، لمعالجة قضايا الحياة بعيداً عن استغلال الدين لمصالح أفراد أو جماعات لا يهما إلا مصلحتها فقط.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ وزلل فمن نفسي والشيطان، والله نسأل أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يتجاوز عن الزلل، وأن يفرج علينا وعلى بلادنا ما نحن فيه، وأن يقينا من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. الإرهاب والتفجير، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، 1432هـ.
2. أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر بيروت، 1415هـ / 1995م، ج1.
3. اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ت/محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط2، 1369هـ، ج1.
4. تاج العروس، الزبيدي، محمد مرتضى، دار الهداية، د.ت، د.ط.
5. التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب في ظل قواعد القانون الدولي العام، ماجد أحمد منصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، 2015م.
6. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار الفكر، بيروت، 1401هـ، ج1.
7. الجامع الصحيح المختصر، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ط3، تـ/ د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت،1407هـ/1987م.
8. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الشعب، القاهرة.
9. الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف، علي بن عبد العزيز الشبل، د.ت، د.ط.
10. الجوانب الإجرائية في الجريمة الإرهابية دراسة مقارنة بالتشريع الفرنسي، أحمد طه عمر تمام، دار النهضة العربية، 2007م.

11.درء التعارض، ابن تيمية، ت/عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية بيروت، 1417هـ/ 1997م، ج7.
12.سنن ابن ماجه، ابن ماجه، محمد ب يزيد القزويني، ت/محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، ج1.
13.سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، ت/محمد عبد القادرة عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ/1994م.
14.سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي السلمي، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار الحديث القاهرة، د.ت، د.ط، ج4.
15.سنن النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ت/عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406هـ/1986م، ط2،ج3.
16.شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1393هـ، ج1.
17.شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ، ج16.
18.صحيح مسلم بشرح النووي، مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، كتاب الإيمان، ج3.
19.صحيح مسلم، مسلم، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، ج1.
20.ضوابط وأصول التكفير والتفسيق عند أهل السنة والجماعة، أبو الحسن المأربي، إصدارات دار الحديث مأرب، 1430هـ.
21.ظاهرة الغلو في الدين ــ دراسة وتحليل، د. سامي بن علي القليطي، مجلة جامعة طيبة، العدد (2)، السنة الأولى، 1426هـ.
22.الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ /1992م.
23.الغلو في الدين، علي بن عبد العزيز الشبل، دار الشبل، الرياض، ط1، 1417هـ.
24.فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت/محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، د.ط، د.ت.ج3.

25.القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، د.ت.
26.قواعد العقائد، أبو حامد الغزالي، ت/موسى محمد علي، عالم الكتب، لبنان، ط2، 1405هـ/ 1985م، ج1.
27.كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ابن تيمية، ت/عبد الرحمن النجدي، ط2، مكتبة ابن تيمية، د.ت ، ج3.
28.لسان العرب، ابن منظور، ج 6، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1988م.
29.محددات التطرف الديني في مصر، سمير أحمد، مجلة المستقبل .
30.مدارج السالكين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، ت/محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1393هـ/1973م، ج2.
31.مسند أبي يعلى، أبو يعلى، ت/حسن سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ/1984م.
32.مسند الإمام أحمد، الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة، مصر، ج4.
33.مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو عبد الخالق البزار، ت/د/محفوظ زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، والمدينة المنورة، ط1، 1409هـ.
34.مسند الربيع، الربيع بن حبيب الأزدي، مسند الربيع، ت/محمد إدريس، وعاشور بن يوسف، دار الحكمة، بيروت، ط1، 1415هـ، ج1.
35.مسند عبد بن حميد، حديث رقم (1318)، مكتبة السنة، القاهرة، 1408هـ/1988م، ط1، ج1.
36.معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ت/عبد السلام محمد هارون ، دار النشر، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1420هـ /1999م، ط2.
37.المقاصد الحسنة، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت/ محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي بيروت، ط1، 1405هـ/1985م، ج1.
38.الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت/عبد الله دراز ، دار المعرفة، بيروت،ج2.
39.موطأ مالك، الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، ت/د/بشار عواد معروف،

محمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، ط1، 1413هـ/1992م، ج2.
40.نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني ، دار النشر: دار الجيل – بيروت – 1973.
41.مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، ت/محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1393هـ/1973م، 496/2.

جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY